



الجلسة الثالثة لمجلس الجامعة للعام الجامعي ١٤٣٦/١٤٣٥ هـ

الصفحة ١ من ١

وفقه الله

جامعة الباحة - أمانة مجلس الجامعة



سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . . وبعد
إشارة إلى خطاب سعادة الأمين العام لمجلس التعليم رقم ١٠٦٩ بتاريخ ١٤٣٦/٧/٣ هـ بخصوص اعتماد معالي
وزير التعليم محضر مجلس الجامعة بجلسته الثالثة للعام الجامعي ١٤٣٥/١٤٣٦ هـ المنعقدة بتاريخ
١٤٣٦/٦/١٠ هـ الموافق ٣٠ / ٣ / ٢٠١٥ م ، حيث أن المجلس نظر إلى المذكرة المعروضة عليه بخصوص
الموافقة على القواعد التنفيذية للاتصال العلمي لأعضاء هيئة التدريس ، واتخذ القرار التالي :

القرار الرابع

الموافقة على القواعد التنفيذية للاتصال العلمي لأعضاء هيئة التدريس .

للاطلاع وإكمال اللازم كل فيما يخصه .

وتقبلوا تحياتي ، ، ،

مدير الجامعة المكلف

د/ عبدالله بن محمد الزهراني

عبدالله الزهراني

ص/الأمانة مجلس الجامعة
ص/الإدارة القانونية



الرقم : التاريخ : المشفوعات :

تليفون : ٧٢٧٤١١١ - ٧ - ٠٠٩٦٦ فاكس : ٧٢٧٢٧٢٧ - ٧ - ٠٠٩٦٦ الباحة : ص.ب (١٩٨٨)
Tel.: 00966 7 7274111 fax: 0966 7 7247272 Al-Baha P.O.Box (1988)



أمانة المجلس العلمي

بسم الله

بإعادة أمين مجلس الجامعة

أما بعد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فأشير إلى موافقة سعادة مدير الجامعة المكلف بالخطاب رقم ٣٦٠١٤٥٣٤
بتاريخ ١٤٣٦/٥/٢٧ هـ على توصيات المجلس العلمي في جلسته السادسة عشرة التي عقدت
بتاريخ ١٤٣٦/٥/٢٥ هـ ، وكان من بين التوصيات: الموافقة بالإجماع على القواعد التنفيذية
للاتصال العلمي لأعضاء هيئة التدريس والرفع بذلك إلى مجلس الجامعة .

بناء على ما جاء في المادة رقم (١٠٣) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات
السعودية من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم والتي تنص على ما يلي " تضع مجالس
الجامعات القواعد التنفيذية والإجرائية لهذه اللائحة بما لا يتعارض معها" .

أرجو التكرم بعرضه على مجلس الجامعة الموقر .

وتفضلوا سعادتم بقبول تحياتي وتقديري ،،،،،،،،،،،،،،،،

وكيل الجامعة

للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس المجلس العلمي

أ.د. سعيد صالح الرقيب



جامعة الباحة
BLIC-36014572 رقم المعاملة
نوع المعاملة
التاريخ: ٢٧-٥-١٤٣٦

المرقات: ٦



الرقم : التاريخ : المشفوعات :



امانة المجلس العلمي

القواعد التنفيذية المقترحة

للاتصال العلمي

مع التقيد بما يقضي به نظام مجلس التعليم العالي والجامعات، وما تقضي به قرارات مجلس التعليم العالي، وبناء على الفقرة (١١) من المادة العشرون منه، وبما لا يتعارض مع ما حددته المواد (٧٦) و (٧٧) و (٧٨) من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات الخاصة بالاتصال العلمي، تكون القواعد التنفيذية لمنح الاتصال العلمي بجامعة الباحة كما يلي:

١- يقصد بالاتصال العلمي هو: إيفاد عضو هيئة التدريس في مهمة علمية خارج مقر الجامعة للتدريب لاكتساب خبرات أو معارف أو مهارات جديدة، أو للتدريس خارج المملكة، أو لإجراء بحوث علمية تطبيقية أو نظرية بجامعة أخرى في داخل المملكة أو خارجها.

٢- تكون الاستفادة من الاتصال العلمي في المجالات التالية:

أ . التدريب: إتاحة الفرصة لعضو هيئة التدريس لاكتساب خبرات ، أو معارف ، أو مهارات جديدة ، أو اتقان لغة أجنبية.

ب . التدريس: المساهمة في نقل المعرفة والخبرات العلمية إلى جهات أكاديمية خارج المملكة.

ت . البحوث العلمية: إنجاز برنامج علمي تطبيقي أو نظري يتم تنفيذه في مؤسسة علمية معتبرة.

٣- يشترط لبرنامج الاتصال العلمي ما يلي:

أ . أن يكون البرنامج ذا أهمية لعضو هيئة التدريس وفي مجال التخصص العلمي، أو لتطوير مهاراته بما يتوافق مع حاجات البيئة الأكاديمية في الجامعة.

الرقم : التاريخ : المشفوعات :

المملكة العربية السعودية - الباحة - ص . ١٩٨٨ - فاكس : ٧٢٥٦٥٤١ ١٧ ٠٠٩٦٦

Kingdom of Saudi Arabia - Al - Baha - P.o.Box1988 - Fax:00966 17 7256541

vpgssr@bu.edu.sa



امانة المجلس العلمي

ب . أن تكون الجهة المستضيفة ذات صبغة علمية، أو مهنية متخصصة كالجامعات الحكومية أو الأهلية المعتمدة، ومراكز البحوث، والجمعيات والمنظمات والهيئات العلمية المتخصصة. وأن تكون تلك الجهة غير محظور التعامل معها بأي شكل من الأشكال. وأن لا تكون في احدى الدول التي يمنع السفر إليها إلا بموافقة صريحة من الجهات المختصة.

ت . أن لا يكون لبرنامج الاتصال العلمي مثيل في داخل المملكة.

٤- للجامعة إيفاد عضو هيئة التدريس لدراسة لغة أجنبية وفق الضوابط التالية:

- ١- الحاجة العلمية للمتقدم لإتقان اللغة المطلوبة للتواصل المعرفي مع نظرائه .
- ٢- حصول المتقدم على قبول من جامعة معترف بها في دولة لغتها الأم هي اللغة المراد تعلمها، وتفضل الجامعات التي بينها وبين جامعة الباحة تعاون علمي .
- ٣- أن يحضر المتقدم ما يفيد بإتقانه لأساسيات اللغة التي يريد تعلمها .
- ٤- يعتبر المنجز العلمي الذي يضمن من المجلس العلمي في تقرير الاتصال العلمي هو الحصول على شهادة إتمام الدراسة خلال مدة الاتصال العلمي.

٥- أن تكون بداية الاتصال العلمي مع بداية فصل دراسي، وينتهي بنهاية فصل دراسي.

٦- يجب تحديد مدة الاتصال العلمي بالأشهر بحيث لا يقل عن شهر ولا يزيد عن اثني عشر شهرا.

٧- يشترط للتقدم على طلب الاتصال العلمي التالي:

- أ . أن يكون مستوى برنامج الاتصال العلمي مناسباً لمستوى عضو هيئة التدريس وتخصصه.
- ب . لا يجوز لعضو هيئة التدريس تغيير جهة الاتصال العلمي أو البرنامج المقرر والموافق عليه من قبل الجامعة.
- ت . لا يسمح لعضو هيئة التدريس المكلف بالتدريس في الفصل الصيفي، أو من حصل على قطع إجازة بالقيام باتصال علمي.

الرقم : التاريخ : المشفوعات :

المملكة العربية السعودية - الباحة - ص ١٩٨٨ - فاكس : ٧٢٥٦٥٤١ ١٧ ٠٠٩٦٦

Kingdom of Saudi Arabia - Al - Baha - P.o.Box1988 - Fax:00966 17 7256541

vpgssr@bu.edu.sa



امانة المجلس العلمي

- ث . أن يكون المتقدم قد أُنجز بحثا في مرتبته الحالية أو بعد آخر تفرغ علمي أو اتصال علمي أو إعارة حصل عليها، على أن يكون البحث منشورا أو مقبولا للنشر.
- ج . أن يكون المتقدم قد أمضى سنة على الأقل في عضوية هيئة التدريس بجامعة الباحة.
- ح . أن يكون المتقدم قد أمضى عامين على الأقل من تاريخ بدء المشاركة المطلوبة وتاريخ نهاية آخر مشاركة له في تفرغ علمي أو اتصال علمي أو إعارة.
- خ . أن يكون المرشح قد أوفى بالتزاماته السابقة إن كان قد منح فرصة سابقة للاتصال العلمي أو التفرغ العلمي أو حضور الحلقات الدراسية وما في حكمها.
- د . أن لا يكون المرشح قيد المسائلة التأديبية، أو صدر بحقه قرار تأديبي من إدارة الجامعة.
- ذ . أن يتوفر بالقسم العلمي أو العمادة المساندة من يقوم بعمل المرشح أثناء فترة الاتصال العلمي.
- ر . التزام عضو هيئة التدريس بعد عودته من الاتصال العلمي بشهرين على الأكثر أن يقدم تقريرا علميا مفصلا إلى مجلس القسم أو الكلية في حالة عدم وجود قسم، يتضمن ما تم انجازه خلال فترة الاتصال العلمي ومدى الاستفادة من ذلك ويتم رفع التقرير العلمي من عميد الكلية مع نسخة من مشروع الاتصال العلمي الموافق عليه إلى المجلس العلمي.
- ز . يجب أن يتم تقديم طلب الاتصال العلمي قبل ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ بدء الاتصال العلمي.

٨- الأحكام العامة للاتصال العلمي:

- أ . يجوز لعضو هيئة التدريس أن يقوم بطلب اتصال علمي على نفقته الخاصة، دون أن تتحمل الجامعة أية التزامات مادية، شرط أن يحصل على الموافقة الرسمية لذلك.

الرقم : التاريخ : المشفوعات :

المملكة العربية السعودية - الباحة - ص. 3 - 1988 - فاكس : 00966 17 7256541

Kingdom of Saudi Arabia - Al - Baha - P.o.Box1988 - Fax:00966 17 7256541

vpgssr@bu.edu.sa



أمانة المجلس العلمي

ب . يطبق على الحاصل على اتصال علمي من ناحية المخصصات والمستحقات المالية المواد الخاصة بذلك من لائحة التدريب الصادرة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٦ وتاريخ ١٩/٢/١٣٩٨هـ وأية تعديلات عليها.

ت . يشرف على من يحصل على اتصال علمي لمدة ستة أشهر فأكثر الملحقية الثقافية في البلد الذي سيكون فيه، ويعامل كالمبتعث من حيث المستحقات المالية وغيرها مما يستحقه المبتعث.
ث. تخضع الموافقة النهائية بعد النظر في النواحي المادية للبرنامج، وتوفر ما يلزم في بنود الميزانية.

٩- إجراءات تقديم طلب الاتصال العلمي:

أ . مع الأخذ في الاعتبار بالفقرة (ز) من المادة السابعة من هذه القواعد، يتقدم عضو هيئة التدريس بطلبه إلى رئيس القسم أو إلى عميد الكلية في حال عدم وجود قسم باستخدام النموذج الخاص بطلب الاتصال العلمي مشفوعاً بكامل مسوغات الطلب ومنها:

١- البرنامج العلمي الذي ينوي القيام به خلال فترة الاتصال العلمي.

٢- يجب إرفاق خطاب موافقة من الجهة المستضيفة موضحاً فيه، اسم البرنامج، اسم الكلية أو القسم الذي سينفذ فيه البرنامج، تاريخ البداية والنهاية، التكلفة الإجمالية.

ب . يعرض الطلب على مجلس القسم أو مجلس الكلية في حال عدم وجود قسم للنظر في تحقق شروط الحصول على اتصال علمي كما هو موضح في هذه القواعد التنفيذية، ومدى ملاءمة البرنامج العلمي لتخصص المتقدم، وتصدر التوصية كما يلي:

يوصي مجلس القسم بالموافقة على الاتصال العلمي لعضو هيئة التدريس بالقسم / الاسم / الرتبة العلمية ، لمدة (تحدد بالشهر) من بداية الفصل الدراسي (الأول - الثاني) من العام الجامعي، وذلك للقيام بالبرنامج العلمي المعنون بـ.

ت . يعرض الموضوع على مجلس الكلية ويصدر مجلس الكلية توصيته كما سبق بيانه في توصية مجلس القسم.

الرقم : التاريخ : المشفوعات :

المملكة العربية السعودية - الباحة - ص. 4 - ١٩٨٨ - فاكس : ٧٢٥٦٥٤١ ١٧ ٠٩٦٦

Kingdom of Saudi Arabia - Al - Baha - P.o.Box1988 - Fax:00966 17 7256541

vpgssr@bu.edu.sa



أمانة المجلس العلمي

ث . بعد المصادقة على محضر الكلية من معالي مدير الجامعة ، يقوم ممثل الكلية في المجلس العلمي بتجهيز ملف العرض على المجلس العلمي، ويرفع بخطاب من عميد الكلية وينبغي أن يحتوي على التالي:

- ١- صورة من مصادقة معالي مدير الجامعة على محضر مجلس الكلية.
- ٢- صورة من محضر مجلس الكلية.
- ٣- صورة من محضر مجلس القسم.
- ٤- البرنامج العلمي المقترح تنفيذه خلال مدة الاتصال العلمي.
- ٥- صورة من خطاب الموافقة من الجهة المستضيفة في حالة وجود ذلك.
- ٦- نسخة من البحث الذي تم إنجازه في الرتبة الحالية للمتقدم، أو خطاب القبول بالنشر.
- ٧- نموذج طلب الاتصال العلمي مطبوعاً وليس بخط اليد (يمكن تحميله من موقع الجامعة أو طلبه من أمانة المجلس العلمي عن طريق البريد الإلكتروني (msc@bu.edu.sa) .
- ج- عرض الموضوع بعد ذلك على المجلس العلمي للدراسة واتخاذ التوصية التي يراها.
- د- يرفع المجلس العلمي توصيته إلى مجلس الجامعة لاتخاذ القرار الذي يراه.
- ذ- يصدر القرار التنفيذي من رئيس المجلس العلمي وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي لاستفادة عضو هيئة التدريس من مهمة الاتصال العلمي.

الرقم : التاريخ : المشقوعات :

المملكة العربية السعودية - الباحة - ص . ٥ ١٩٨٨ - فاكس : ٧٢٥٦٥٤١ ١٧ ٠٠٩٦٦

Kingdom of Saudi Arabia - Al - Baha - P.o.Box1988 - Fax:00966 17 7256541

vpgssr@bu.edu.sa